الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السختياني انه لا بأس بذلك قال وأما العنوان
فالصواب ان يكتب عليه الى فلان ولا يكتب لفلان لانه انما له لا له الا على مجاز
قال وهذا هو الصواب الذي عليه اكثر العلماء من الصحابة والتابعين قلت في
المرقاة روى الطبراني في الكبير بسند حسن عن السمان بن بشير مرفوعا اذا كتب احدكم
الى اخيه فليبدأ بنفسه وروى الحاكم وغيره كتابه صلى الله عليه وسلم الى معاذ
ابن جبل بعد البسملة من الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى معاذ بن جبل الحديث قيل ولعل هذا الصنيع مفتبس من قوله
تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم ولا يخفى ان الواو المطلق الجمع اوكان
من سليمان في العنوان انتهى معناه ومنها التوقي في الكتابة واستعمال الورع
فلا يفرط ولا يفرط ولذا قال صلى الله عليه وسلم الى عظيم الروم وليم يقل الى ملك الروم
لانه لا ملك له ولا لغيره بحكم الاسلام ولا سلطان لاحد الا لله ورسوله قال الله
صلى الله عليه وسلم او وراه من اذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه
واما ما يفعله من يتصرفات الكفار اما بتقية للضرورة وليريل الجهل قيل الا التي يقع
من الملاطفة فقال عظيم الروم الذي يعظمونه ويقدمونه وقد
امر الله بالاية القول لمن يدعى الى الاسلام فقال تعالى ادع الى سبيل ربك
بالحكمة والموعظة الحسنة ومنها استحباب البداءة والانجاز وتحري
الالفاظ الجزلة في الكتابة انتهى قوله فقد روينا في صحيح البخاري عن
انس الخ قال الحافظ بعد تخريجه من طريق البخاري في صحيحه بالافظ
المذكور سواء اخرجه احمد والنسائي واداود احمد في رواية اخرى انه كان
يضع له وضوءه وينالله نعله وقال في اخره صلوا على احكم ويستفاد منها
انتعاث عن قرب قال الحافظ وجدت التصريح بذلك في رواية مسافر بها
باسناده الى ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد عن ثابت اظنه عن انس قال
قال غلام من اليهود فذكر الحديث وقال فيه بعد قوله اطع اباالقاسم فقال
اشهد انك لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ثم هلك الغلام فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بافيه مثل ما تقدم سواء قال الحافظ والحديث
عند احمد عن موسى عن حماد بن زيد عن ثابت وفيه واشهد انك رسول
الله وابو الربيع المذكور اسمه سليمان بن داود من شيوخ البخاري ومسلم
كان غلاما يهوديا الغلام وان كان حقيقة في غير البالغ لكن المراد به هنا البالغ
فليس في الحديث دليل على صحة اسلام الصبي وانما صح اسلام علي رضي الله عنه
مع صباه لما قرره الائمة ان الاحكام قبل البلوغ كانت موقوفة بالتمييز على ما
قوله الاتي انقذه من النار صريح في بلوغه اذ الاصح الذي عليه الاكثرون
ودلت عليه الاخبار الصحيحة ان اطفال المسركين في الجنة وقوله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم هم من اباهم قالت ان يجعله الله بذلك فلما اعلمه اخبره قوله
تخدم النبي صلى الله عليه وسلم فيه جواز استخدام الذمي ومخالطته اي بالظاهر
وسيوتي الكلام في بعض طرقه انه كان ياتي بوضوء النبي صلى الله عليه وسلم
ويقدم نعله اما المواداة له وصحبته فحرمان وعليهما يحمل قوله تعالى لا تجد
قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله وعلى هذا
التفصيل يحمل كلام بعض الائمة الموهم التناقض في ذلك قوله فاتاه
يعوده فيه ندب عيادة الذمي ومثله المعاهد والمستامن لكن ان
كان يرجى نفع وصلة كقرابة وجوار وكذا رجاء اسلامه ومثله متبوع او
فاسق ممن جاهر بفسقه رجيت توبته فان انتفت جازت قوله فقعد
عند راسه فيه استحباب تحري الجلوس ثم للعائد قوله فقال له
اسلم فيه انه ينبغي للعائد اذا راى امارة الموت وعلم عدم مشقة كلامه على
المريض ان يرغبه في التوبة والوصية والتحلل من جميع الحقوق بكلام يمكنه
من اداء او استحلال ويسن له ان يبالغ في تحسين ظنه بربه وتطميعه في
عفوه سيما ان راى منه امارات اليأس بل يحثه جمع من ائمتنا وفي وجوبه
حينئذ احد القاعدة النصيحة الواجبة ثم هل يوخذ من قوله صلى الله عليه
وسلم له اسلم ان من عاد مريضا غير مسلم يجب عليه عرض الاسلام عليه لان الاصل
في فعله صلى الله عليه وسلم ان يكون للوجوب على خلاف فيه في الاصول
او يفرق بانه صلى الله عليه وسلم متعين عليه ابلاغ الدعوة لكل من امكنه
ابلاغه بخلاف غيره محل نظر والظاهر عدم الوجوب في خصوص هذا حتى عليه
صلى الله عليه وسلم لانه قد بلغ الدعوة لهذا وغيره مبلغا متكررا ولانه
لو امتنع لم يحبر ذمته وامانه فلم يتصح وجه الوجوب قوله فنظر الى
ابيه اي كالمستحي منه في الخروج عن دينه قوله فقال اطع اباالقاسم اي
فقال ابوه لماراى كونه سلما اذ قال اطع اباالقاسم صلى الله عليه وسلم
فيما امرك به وفي التعبير باني القاسم في هذا المقام اشارة الى عظم المرتبة الذي
اوتيها صلى الله عليه وسلم واشار اليها بقوله انما انا قاسم والله يعطي كف
وقد قسم لهذا الخادم له الذي تشرف بخدمته وحل عليه نظر سعادته
تلهيبه مما فيه نجاته وسعادته الابدية واعطاه الله ببركة تلك
الوجهة اليه ذلك الكمال الابدي والفوز السرمدي نرجو ان يستمر
على دينه فهو في مبدان الخسران ولا ينفعه في ذلك قوله لولده ما ذكر
ويوخذ منه الزام الكافر مثله بالاسلام لا يكون اسلاما لان الانسان
كثيرا ما يامر بالشيء ولا يرضاه قوله الحمد لله الذي انقذه من النار اي
التي لو مات على كفره لدخلها او انقذه الله من النار يعني الكفر لكونه
سببها او من الامر الذي يوول من اقام به اليها وهذا منه صلى الله عليه

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)